

الاتحاد الدولي للاتصالات

ITU-R

قطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات

ITU-R BT.1895
(2011/05)

معايير الحماية من أجل الأنظمة
الإذاعية للأرض

السلسلة BT
الخدمة الإذاعية (التلفزيونية)



تمهيد

يصطلط قطاع الاتصالات الراديوية بدور يتمثل في تأمين الترشيد والإنصاف والفعالية والاقتصاد في استعمال طيف الترددات الراديوية في جميع خدمات الاتصالات الراديوية، بما فيها الخدمات الساتلية، وإجراء دراسات دون تحديد مدى الترددات، تكون أساساً لإعداد التوصيات واعتمادها. ويؤدي قطاع الاتصالات الراديوية وظائفه التنظيمية والسياسية من خلال المؤتمرات العالمية والإقليمية للاتصالات الراديوية وجمعيات الاتصالات الراديوية بمساعدة لجان الدراسات.

سياسة قطاع الاتصالات الراديوية بشأن حقوق الملكية الفكرية (IPR)

يرد وصف للسياسة التي يتبعها قطاع الاتصالات الراديوية فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية في سياسة البراءات المشتركة بين قطاع تقنيين للاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهربائية الدولية (ITU-T/ITU-R/ISO/IEC) والمشار إليها في الملحق 1 بالقرار 1 ITU-R. وترتدي الاستثمارات التي ينبغي لحاملي البراءات استعمالها لتقسيم بيان عن البراءات أو للتصریح عن منح رخص في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/ITU-R/go/patents/en> حيث يمكن أيضاً الإطلاع على المبادئ التوجيهية الخاصة بتطبيق سياسة البراءات المشتركة وعلى قاعدة بيانات قطاع الاتصالات الراديوية التي تتضمن معلومات عن البراءات.

سلسلة توصيات قطاع الاتصالات الراديوية

(يمكن الإطلاع عليها أيضاً في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/publ/R-REC/en>)

العنوان

السلسلة

البث الساتلي

BO

التسجيل من أجل الإنتاج والأرشفة والعرض؛ الأفلام التلفزيونية

BR

الخدمة الإذاعية (الصوتية)

BS

الخدمة الإذاعية (التلفزيونية)

BT

الخدمة الثابتة

F

الخدمة المتنقلة وخدمة التحديد الراديوى للموقع وخدمة الهواة والخدمات الساتلية ذات الصلة

M

انتشار الموجات الراديوية

P

علم الفلك الراديوى

RA

أنظمة الاستشعار عن بعد

RS

الخدمة الثابتة الساتلية

S

التطبيقات الفضائية والأرصاد الجوية

SA

تقاسم الترددات والتنسيق بين أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية والخدمة الثابتة

SF

إدارة الطيف

SM

التحجيم الساتلي للأخبار

SNG

إرسالات الترددات المعيارية وإشارات التوقيت

TF

المفردات والمواضيع ذات الصلة

V

ملاحظة: تمت الموافقة على النسخة الإنكليزية لهذه التوصية الصادرة عن قطاع الاتصالات الراديوية بموجب الإجراء الموضح في القرار IITU-R .

النشر الإلكتروني
جنيف، 2011

*ITU-R BT.1895 التوصية

معايير الحماية من أجل الأنظمة الإذاعية للأرض

(2011)

مجال التطبيق

تنص هذه التوصية على مبادئ توجيهية لضمان عدم تسبب خدمات الاتصالات الراديوية وغيرها من مصادر إرسالات الترددات الراديوية في تردي أداء الأنظمة الإذاعية للأرض بما يتجاوز السويات المقبولة.

ومراجعةً لهذه المبادئ التوجيهية، قد يلزم إجراء دراسات التوافق المناسبة عند الضرورة.

وتغطي التوصية ITU-R SM.1879 الإشعاعات دون 30 MHz الصادرة عن "أنظمة الاتصالات العاملة بمعدلات عالية للبيانات عبر الخطوط الكهربائية".

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن المادة 5 من لوائح الراديو توزع نطاقات تردد معينة للخدمة الإذاعية للأرض على أساس أولي؛

ب) أن تحضير الخدمة الإذاعية للأرض قد تم في بادئ الأمر على أساس محدود الضوضاء، مع مراعاة ضوضاء المستقبل ذاته وضوضاء الراديو الخارجية؛

ج) أنه يجوز أيضاً تحضير خدمات الإذاعة على أساس محدود التداخل؛

د) أن التوصية ITU-R P.372 تصف سويات ضوضاء الراديو الخارجية؛

ه) أن التوصية ITU-R SM.1757 والتقدير ITU-R SM.2057 يقدمان توجيهات بشأن متطلبات حماية مختلف خدمات الاتصالات الراديوية المتصلة بالإرسالات المجمعية الصادرة عن الأجهزة التي تستعمل تكنولوجيا النطاق فائق العرض؛

و) أن التوصية ITU-R SM.1879 تقدم توجيهات بشأن معايير حماية خدمات الاتصالات الراديوية المتصلة بالإشعاعات المجمعية الصادرة عن أنظمة الاتصالات العاملة عبر الخطوط الكهربائية في النطاقات دون 30 MHz؛

ز) أن معايير الحماية لبعض تطبيقات الإذاعة في داخل الخدمة قد حددت في بعض توصيات قطاع الاتصالات الراديوية (مثل التوصية ITU-R BT.1368) والاتفاقات الإقليمية،

وإذ تسلم

أ) بالالتزامات الواقعية على عاتق الإدارات بمقتضى المادتين 42 و45 من دستور الاتحاد (الأرقام 193 CS، و197 CS، و198 CS، و199 CS) لضمان استمرار توافر طيف الترددات الراديوية والحماية من التداخلات الضارة،

* بناءً على موافقة لجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية على هذه التوصية، ينبغي إلغاء التوصيتين ITU-R BS/ITU-R BT.1786.

وإذ تلاحظ

أ) أن أحكام التوصية ITU-R SM.1879 تطبق في الحالة الخاصة للإرسالات الصادرة عن أنظمة الاتصالات العاملة بمعدلات عالية للبيانات عبر الخطوط الكهربائية في النطاقات دون 30 MHz،

توصي

1 باستعمال القيمتين الواردتين في البنددين توصي 2 و 3 بوصفهما مبدئين توجيهيين ينبغي الارتكاز عليهما في إجراء دراسات توافق بشأن تأثير الإشعاعات والإرسالات الصادرة عن التطبيقات والخدمات الأخرى على الخدمات الإذاعية؛

2 بأنه ينبغي ألا يتجاوز التداخل الإجمالي عند المستقبل الناجم عن جميع الإشعاعات والإرسالات التي ليس لها توزيع مقابل من الترددات في لوائح الراديو نسبة 1% من إجمالي قدرة ضوابط نظام المستقبل¹؛

3 بأنه ينبغي ألا يتجاوز التداخل الإجمالي عند المستقبل الناجم عن جميع مصادر إرسالات الترددات الراديوية الصادرة عن خدمات الاتصالات الراديوية التي لها توزيع مقابل من الترددات على أساس أولي مشترك نسبة 10% من إجمالي قدرة ضوابط نظام المستقبل.

¹ باستثناء الإشعاعات الصادرة عن أجهزة الاتصالات العاملة بالطاقة الكهربائية (PLT) دون 30 MHz.